

وزير المواصلات: ديوان المحاسبة جهاز وطني وقد تيقنت أنه ليس من مهماته تصيد الأخطاء

الصباح: أوقفنا صرف المساعدات النقدية نهائياً.. وربطنا آلياً مع البنوك

لجاننا الى
الاستئجار
لمعالجة النقص
في المساحات
المطلوبة لتغطية
هذا التوسع



... وزير الصحة مع النصف يتابعان



وزير المواصلات في حديث مع لاري

المضف: بنك
الانتمان قام
بتخصيص ارض
المبنى للمقر
الرئيسي في جنوب
السرة

أبلغنا النيابة لاتخاذ إجراءات قانونية ضد بعض البنوك بشأن اختلاس أموال عامة من الحساب الجاري للانتمان

نهائية لصالح البنك وأحقته في استرداد المبالغ المذكورة وتم تنفيذ هذه الاحكام وادرجت كل المبالغ محل المخالفة بميزانية البنك. وتحدثت نواب معقبن على ما قاله الوزراء وذكر النائب عبدالله الطريجي: «عرض وزير التجارة عبدالحسن المدعج لم يكن بالمستوى المطلوب وسيء واستقرار هذه النوعية من الوزراء فيه ظلم لدولة الكويت.. هل يغفل رئيس نقابة يهرب ! امر خطير ما يحدث في الجمارك» وذكر النائب يوسف الزلزلة: «ما تم اليوم هو انجاز للكويت سيشهد له التاريخ الكويتي وهو تجسيد للمحاسبة الرشيدة التي افقدت اليها بعض المجالس السابقة. لكن نقول لوزير التجارة قانون حماية المستهلك شي ضروري ويجب ان يتفقد»

وبين النائب احمد لاري ان جلسة المجلس اليوم حققت اهدافا لحد كبير وهذا يسجل في المجلس ورئيس المجلس ورئيس لجنة الميزانيات ورئيس ديوان المحاسبة والديوان» وافاد النائب جمال العمر بان «تعيينات الترضيات والحسوبة لا تدبر بلدا واذا نطرح الثقة باني وزير راح نبكتش باللي جايهم.. لايد من الانتهاء من قانون تعين القبايين وهذه ضرورة يجب ان ينجزها مجلس الامة» وأشار النائب عبدالله المعيوف إلى أن المخالفات في تقارير ديوان المحاسبة ستترك لان بعض الوزراء ياتون بريعيهم والحسوبين عليهم. واذا الحكومة جادة في معالجة ملاحظات تقارير المحاسبة لابد من وضع الرجل المناسب في المكان المناسب».

تلافي للملاحظة في السنة المالية الحالية. وعن الملاحظات الواردة على بنك الائتمان الكويتي في تقارير الديوان بشأن تحمل البنك مصروفات مالية بلغت 771,484,000 دينار نتيجة استمرار استئجار مكاتب اضافية لاداراته واستئجار دور دون استجواب عروض اسعار اوضح المدير العام لبنك الائتمان الكويتي صلاح المضف ان البنك قام بتخصيص ارض المبنى للمقر الرئيسي في جنوب السرة داعيا الجهات المختصة للاسراع بانهاء اجراءات الترخيص والتصميم والتنفيذ.

وذكر المضف ان البنك لجا الى الاستئجار لمعالجة النقص في المساحات المطلوبة لتغطية هذا التوسع من خلال تأجير ادوار في مباني قريبة من المقر الرئيسي الحالي وتم ذلك بعد استجواب عدة عروض. وبخصوص ملاحظة ايفاد بعض الموظفين في مهمات رسمية لحضور ورش عمل ومنتديات وصرف مخصصات مهمة رسمية بالرغم من كونها دورات تدريبية بالمخالفة لتعميم ديوان الخدمة افاد ان التعميم المشار اليه نص على منديات مما ادى الى تفسير المختبرات لدى البنك بالمهمة الرسمية وتم معالجة هذا الامر ضمن لائحة التدريب الخاصة بالبنك.

وعن المخالفة بشأن اختلاس أموال عامة من الحساب الجاري لبنك الائتمان الكويتي لدى بعض البنوك بموجب شبكات مزورة يبلغ 320,000 دينار قال المضف انه تم ابلاغ النيابة العامة لاتخاذ الاجراءات القانونية ضد البنوك ذات الصلة ومن ثم صدرت احكام

قيام الوزارة باستخدام ما يقارب 650 من الاطباء والفنيين الذين تتم الاستعانة بهم بنظام (لوكيوم - locum) وصرف مستحقات مالية لهم بلغ ما امكن حصره منها ما جملته 3,058,000 دينار دون قيام الوزارة باعتماد لائحة ادبية ومالية لكيفية استخدام الاطباء والفنيين رد قائلا إنه تم الانتهاء من اعداد اللائحة المالية والادارية الخاصة باستخدام الاطباء والفنيين بنظام (لوكيوم - locum) وفنت مخاطبة ديوان الخدمة المدنية في الثامن من مارس الجاري.

واكد وزير الدولة لشؤون الاسكان ياسر ايل استمرار صرف الحكومة على صيانة مجمع الصوابر السكني مبينا ان عقود الصيانة ستنتهي بمجرد انتهاء الاجراءات الخاصة بنزع الملكية للشقق للنتيجة في المجمع. وقال ايل في رده في جلسة مجلس الامة التكميلية اليوم على البند المتعلق برد الحكومة على ملاحظات ديوان المحاسبة ان الصواب على مجمع الصوابر ما زال مستمرا لعدم اشهار اتحاد الملاك من قبل ملكي الشقق مضيفا ان خدمات المجمع كالتكييف المركزي والمصاعد ومضخات المياه ما زالت مشتركة. وعن ملاحظة الديوان حول صرف المكافأة المالية مقابل الخدمات الممتازة للوظائف القيادية في المؤسسة العامة للرعاية السكنية بالمخالفة لقرار الخدمة المدنية افاد الوزير ايل بان صرف المكافآت المالية للوظائف القيادية لا يخضع لتقييم الكفاءة السنوية وذلك طبقا لقرارات مجلس الخدمة المدنية.

واضاف انه فيما يتعلق بصرف المكافأة المالية للقياديين قبل انتهاء السنة المالية فقد تم



... المعمر

التخصصية بالمستشفيات المختلفة دون تجهيز مواقع تركيب تلك الاجهزة ما أدى الى بقائها بمخازن الوزارة افاد بانه تم تسلم عدد 9 اجهزة ويجري عمل اللازم لتسليم باقي الاجهزة وتشغيل العقود ببناء على ملاحظات الديوان.

واكد الوزير العبيدي انه تم اصدار قرار وزاري بتشكيل لجنة لجرد وحصر كل الاجهزة والمعدات الطبية وبيان اسباب عدم استلام هذه الاجهزة ومراجعة وتحديث الدورة المستندية. اما فيما يتعلق بمشاريع خطة التنمية التي لم يصرف عليها اي مبلغ من الاعتمادات المخصصة لها وهي انشاء مبنى جديد للمباني بمستشفى الصباح باعتماد 4ر4 مليون دينار فماوضح ان هذا المشروع هو توسعة مبنى الباطنية بمنطقة الصباح الطبية المتخصصة وتم تغييره الى انشاء وتجهيز مستشفى الصباح الجديد الجاري تنفيذه بالموقع المخصص مقابلواجهة البحرية بمنطقة الصباح الطبية المتخصصة.

وعن ملاحظة الديوان بشأن

التشغيلية الاولى ان يقرر حسب تقديره الوحيد والتلطف ولاي اسباب او بدون اسباب انتهاء هذه الاتفاقية. وأوضح ان الوزارة تقوم بخصم جميع المخالفات او اي تقصير بالانحياز لأي عقد او اتفاق يتم ابرامه مع الطرف الاخر عند التسوية النهائية اضافة الى عدم الافراج عن الكفالة البنكية للعقد والخصم منها بناء على ملاحظة المخالفات الصادرة من الطرف الاخر.

وذكر انه تم تشكيل لجنة بقرار اداري رقم 3446 لسنة 2012 بشأن تسوية مستحقات الجاسعة للوقوف على مدى وفائها لالتزاماتها التعاقدية منذ بداية سريان الاتفاقية مبينا ان اللجنة اوصت بصرف المستحقات ببناء على حجم الانجاز الذي تم.

وفما يتعلق بتعاقد الوزارة على توريد اجهزة ومعدات طبية بلغ إجمالي ما امكن حصره منها 696,723,000 دينار لعدد 20 جهازا بناء على طلب مجالس الاقسام

المنتديات لدى البنك ليست بالمهمة الرسمية وتم معالجة هذا الأمر ضمن لائحة التدريب الخاصة

من الحساب الختامي لهما بيان المبالغ المقسمة والدعوى القضائية تستحق في فترات لاحقة وبالتالي لم تدرج من ضمن ذلك. والوزارة اوضحت لممثلي الديوان انه يجب على الوزارة اثبات المبالغ في سجلاتها بما فيها المبالغ التي تستحق في فترات لاحقة وبيانها في الحساب الختامي مشيرا الى انه تم الاتفاق على ذلك وعلى ان يقوم ممثلو الديوان بمراجعة البيانات المالية والتأكد من صحتها وانباتها ببقود محاسبية توضح استحقاقها.

قال وزير الصحة العبيدي انه حرصا على المال العام قامت الوزارة ببناء عقد مع جامعة دولية بقيمة 100 مليون دينار بعدما تبين عدم جدية الجامعة. وافساد الوزير العبيدي خلال رده في جلسة مجلس الامة اليوم على البند المتعلق ببردود الحكومة على ملاحظات ديوان المحاسبة انه فيما يتعلق بملاحظة الديوان حول سداد النفقة الثانية بقيمة 7,987,500,000 دولار لاحدى الجامعات عن اتفاقية نقل الخبرة والخدمات الاكاديمية لمستشفيات الكويت دون التحقق من وفاء الجامعة بالتزاماتها التعاقدية فإن العقد أبرم في شهر ديسمبر عام 2011 وبقيمة 355,000,000 دولار لادارة خمسة مستشفيات.

واضاف انه تبين للوزارة عدم جدية الطرف الثاني لاداء وانه حافظا على المال العام تم الغاء الاتفاقية قبل انتهاء السنة الاولى من العقد بناء على البندين 4 و 2 اللذين ينصان على انه يجوز لأي من طرفي العقد خلال السنة

الى تقاطع معسكرات كافلة على طريق الجبراء وانتهاء مدة العماء (90) يوما وتأخر الوزارة في دراسة العطاءات المقبولة وتقديم توصياتها، فكل الاجراءات التي تم اتخاذها في المناقصات المذكورة جاءت وفقا لاحكام القانون. والوزارة لم تتأخر في دراسة العطاءات المقبولة وإن اللجنة الفنية لمشكلة لدراسة العطاءات قامت بتطبيق احكام قانون لجنة المناقصات المركزية في هذا الصدد حيث حدد القانون شهرا للدراسة.

واللجنة الفنية قامت باستيضاح بعض النقاط من المناقص الفائز بالمركز الاول والذي كان يتأخر في الرد على استفسارات اللجنة والتي كان لايد عليه من الرد على هذه النقاط لاستيفاء كل الجوانب التعاقدية كما انتهت لجنة المناقصات بكتابها المؤرخ في مارس 2011 بالموافقة على الترسية على ثاني اقل الاسعار فضلا عن قيام الوزارة بالحصول على موافقة الرقابة المسبقة بديوان المحاسبة على الاجراءات التي اتخذتها بشأن المناقص المذكورة.

وبخصوص ملاحظة الديوان بشأن قيام وزارة الكهرباء بتخفيض الديون المستحقة لها على المتنفعين بخدماتها بمبالغ تفوق ما تم تحصيله فعلا من المستهلكين خلال السنة المالية 2013-2014 بلغت جملتها 129,943,620,093 دينار دون وجود سند قانوني، فانه تم عقد اجتماع مع ممثلي ديوان المحاسبة وممثلي الوزارة في هذا الشأن حيث ان الوزارة قامت باستبعاد مبالغ

1,326,720,000 دينار عن السنة المالية 2013/2014 رغم عدم قيامها بسداد المبالغ المستحقة عن سنوات سابقة عليها للوزارة وبالبالغة 7,393,476,000 دينار. والوزارة لا تملك سلطة قطع المياه وذلك تكون العقد المنظم للعلاقة بين الوزارة وتلك الشركة اضحى محلا للنزاع القضائي وماذا سيكون الوضع في ظل الحكم الصادر (قضت المحكمة بعدم اختصاصها نوعيا واحالتها الى المحكمة الكلية) حال اتخذت الوزارة في هذا الصدد اي اجراء يحملها مغية التعويض عن الاضرار الناتجة عما يلحق بالمزارع التي لن يتم تزويدها بالمياه..

لو تم الأخذ برأي ديوان المحاسبة وتم قطع المياه عن هذه الشركة فانه بالتأكيد سيكتبد المثل العام خسائر، والوزارة لن تقوم بمنع ضخ المياه انتظارا لما يسفر عنه حكم القضاء النهائي. وعن الملاحظة الثانية بشأن عدم فرض غرامة التأخير المستحقة على بعض المقاولين والمتعهدين المترتبة على اخلالهم بتنفيذ التزاماتهم التعاقدية والبالغ جملتها 37,436,675 دينار بالمخالفة للمادة رقم 47/1 من الشروط الحوقية للعقد، فإن للوزارة الحق في تأجيل غرامة التأخير على العقود اذا ما رات مصلحة في ذلك وفق ما جاء في رأي ادارة الفتوى والتشريع بكتابين في عامي 2011 و2012.

وبناء على ملاحظة ديوان المحاسبة في هذا الشأن فقد تم تعديل الشروط الخاصة للوزارة بما يتماشى مع كتب ادارة الفتوى والتشريع باضافة احقية الما قول في طلب تأجيل تطبيق الغرامة وفق الضمانات التي تحددها الوزارة مبينا ان سياسة وزارة الاشغال تتوافق مع فتاوى ادارة الفتوى والتشريع في هذا الشأن. وعن ملاحظة انسحاب المناقص الاول في مناقصة انشاء وانجاز وصيانة خط رئيسي للصرف من دوار الامم



جانب آخر من الجلسة



حديث نيابي